

## أ.د. علي الشبل | شرح كتاب رياض الصالحين (902)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه ما بعده فهذا المجلس التاسع بعد

المائتين في تدارس احاديث رياض الصالحين وما زلنا في كتاب الطعام وادابه واحكامه - [00:00:10](#)

نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين قال الامام النووي رحمنا الله

واياه باب بيان جواز الشرب قائما وبيان ان الاكمل والافضل الشرب قاعدا في - [00:00:40](#)

فيه حديث كبشة السابق وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو وقائم اللهم

صلي عليه. نعم هذا الباب في احاديثه التي سيسوقها المصنف واثار الى حديث كبشة بنت ثابت - [00:00:57](#)

وهي اخت حسان ابن ثابت رضي الله عنهما ان النبي شرب وهو وشو حديث كبشة وقد مضى الدرس السابق نعم دخل النبي عليها

تناول قربة فشرب وهو واقف قطعت القربة - [00:01:18](#)

انقطعت موضع شربه عليه الصلاة والسلام ففيه جواز الشرب واقفا. قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه

وسلم شرب وهو واقف يشير الى ما كان - [00:01:45](#)

طواف الافاضة فان ابن عباس كان مع ابيه واخوانه وبني عمومته منشغلين بسقاية الحاج فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم بل

قبل ان يفرغ لما قد اقبل استقبله العباس خارج بيوت مكة - [00:02:01](#)

حيث افاض في يوم النحر رمى ثم نحر ثم حلق ثم اغتسل وتلبأ ولبس ثيابه وطيبته عائشة فافاض الى البيت قبل دخوله مكة اناخ

راحلته القسوة استقبله عمه العباس وقال يا رسول الله ارجع واركب - [00:02:24](#)

ناقتك يراك الناس فاخذ النبي سلم بهذا ركب فطاف بالبيت وهو راكب يقبل الحصى يشير يلمس الحصى بمحجن معه ويقبل المحجن

فلما فرغ من طوافه اتى واذا بني عبد المطلب يسقون - [00:02:52](#)

لان سقاية الحاج كانت في بني عبد المطلب. اذ عبدالمطلب هو الذي جدد بناء حفر بئر زمزم وقال اسقوا بني عبد المطلب فلولا ان

يدهمكم الناس يزاحموكم فجعلت هذا على هذا اي الحبل على ظهري - [00:03:20](#)

ونزعت معكم سقاية للحاج فيه فضل اسقاء الماء في مناولته وفضله ايضا في توزيعه وحمله ثم قال انه يريد ناولوني دلوا فقال ما؟

فقال العباس ما العباس عمه مهلا يا رسول الله قم يا فضل الى امك - [00:03:39](#)

واتنا منها بماء مطيب فان هذه الدلاء تختلف فيها ايدي الناس يا رسول الله فابى الا ان يشرب مما يشرب منه الناس تناولوه دلوا

فتناوله فشرب عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام منه وهو واقف - [00:04:03](#)

فهذا الاحاديث وحديثي كبشة السابق وما سبق ما احاديث المنع الاتية تدل على ان المنع للكراهة وان الفعل للجواز وهذا منهج يسلكه

اهل العلم في مظاهره تعارف نهى عن استقبالي واستدبار القبلة ببني او غائط - [00:04:25](#)

ورآه عبد الله بن عمر على سطح على سطح بيت حفصة يبول مستقبل بيت المقدس شيخنا رحمه الله يرجح هذه القاعدة انه ما نهى

عن شيء وفعله النبي دل النهي على الكراهة ودل الفعل على الجواز - [00:04:48](#)

ما لم يأتي دليل يدل على الخصوصية نعم طبعنا النزال بن سمرة رضي الله عنه قال اتى علي ابن سبرة التابعي يروي عن علي نعم

رحمه الله وعن النزال بن شبرة رحمه الله قال اتى علي رضي الله عنه باب الرحبة فشرب قائما. وقال اني رأيت رسول الله صلى -

[00:05:07](#)

الله عليه وسلم فعل كما رأيتوني فعلت. رواه البخاري اه القاعدة عند اهل العلم ان الترطي شعار للصحابة لان الله رضي عنهم وهم رضوا عن الله وان الصلاة والسلام شعار من؟ الانبياء والرسول - [00:05:32](#)

من البشر ومن الملائكة عن النزال ابن سبرة رحمه الله انه رأى عليا رضي الله عنه عند باب الرحمة. وبين باب الرحبة فيه الكوفة يشرب واقفا وقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - [00:05:54](#)

لماذا قال ذلك؟ تعليما من جهة ودفعاً لملامة وانتقاد الخوارج من جهة ثانية فان الخوارج اهل تشدد ولا يرون الا ما رأوا مثل ما قال فرعون ما اريكم الا ما ارى - [00:06:17](#)

وما اهديكم الا سبيل الرشاد خوارج كذا بجهلهم وعنادهم وبغيهم. ففيه انه شرب النبي واقفا فدل هذا كله على الجواز نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب - [00:06:35](#)

نحن قيام رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. هذا حديث ابن عمر الذي رواه الترمذي وحسنه وصححه قال رضي الله عنهما كنا نأكل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي - [00:07:00](#)

ونشرب ونحن قيام دل على جواز الاكل ماشيا والشرب واقفا لانه لو كان غير ذلك لنهاهم نبينا صلى الله عليه وسلم عنه تحمل احاديث النهي كما تأتي على الكراهة. وان الافضل وهو جالس اكلا وشربا - [00:07:16](#)

والجواز قائما اكلا وشربا بل يزيد الاكل والشرب يجوز وهو يمشي بعد نعم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما - [00:07:41](#)

قاعدة رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من جده ذكرناه غير مرة عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما والحديث حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من اكثر ما يرويه الابناء عن الاءاء عن الاجداد - [00:07:58](#)

في حديث ابي بكر ابن حزم محمد ابن حزم عن ابيه عن جده هذا الاسناد اذا صح الى عمرو فان الاسناد يكون حسنا في اغلب طرقه قال عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما اعد الحديث - [00:08:24](#)

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا. نعم يقول عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما - [00:08:47](#)

ويشرب قاعدا ودل على جواز هذا وهذا البول قائم يجوز الجواب لا الا لحاجة فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبول الرجل قائما وذكر ان الشيطان يفعل ذلك - [00:09:00](#)

كل فعل جاء مربوطا بفعل الشيطان دل على التحريم طيب جاء في الصحيحين ان النميز هل مر على زبالة على سبالة قوم فبال واقفا وستره الصحابي بثوبه قالوا لي للحاجة لان لا يرتد عليه البول - [00:09:19](#)

في هذه الزبالة نعم وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يشرب الرجل قائما. قال قتادة قلنا انس فالاكل قال ذلك اشر او اخبث رواه مسلم. نعم. وفي رواية له ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:38](#)

وسلم زجر عن الشرب قائما نعم حديث انس رضي الله عنه يرويه عنه قتادة ابن دعامة السدوسي اه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما وزجر عن ذلك - [00:10:01](#)

فسألوا انسا سألته قتادة والاكل؟ قال ذلك اشر يعني ما صح في الاكل صحة في الشرب ما صحة في الاكل صحة في الشرب وما جاء النهي في الشرب يكون نهيا في الاكل - [00:10:18](#)

هذا يحمل على امور انه كان في اول الامر ويحمل ايضا على الكراهة كراهة التنزيه جمعا بين الاحاديث ويدل ومثل الحديث الاتي لو يعلم الذي يشرب ما في بطنه لاستقى. نعم - [00:10:34](#)

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فلي رواه مسلم وحديث ابي هريرة كذلك لا يشربن احد منكم قائما - [00:10:49](#)

فان نصف ليستقى ليخرج ما في اه معدته وهذا كما قلنا اما انه منسوخ والا محمول على الكراهة لا على التحريم لثبوته من وجوه عديدة في شربه صلى الله عليه وسلم قائما - [00:11:07](#)

لو قال قائل وقد قيل هذا خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام وش نجابوب عنه نجيب عنه بانه اقر الصحابة في حديث ابن عمر ابن عباس وانس وغيرهم اقرهم ان حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم اقرهم بشربهم - [00:11:26](#)

قائمين اللهم صلي وسلم عليه. نعم باب استحباب كون ساقى القوم اخرهم شربا. عن ابي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ساق القوم اخرهم شربا. رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح - [00:11:47](#)

وهذا ايضا من اداب الشرب ومثله الاكل ان يكون الساقى والمطعم اخرهم الا ان لزموا عليه وحتموا عليه ان يشرب او يطعم معه ففي حديث ابي قتادة الانصاري وهو الحارث ابن ربيعي الخزرجي الانصاري رضي الله عنه - [00:12:07](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ساقى القوم اخرهم اخرهم يعني شربا رواه الترمذي وغيره وهذا من باب الافضل وهذا الامر عليه مكارم الاخلاق عند الناس. الى عهد ليس بالبعيد - [00:12:29](#)

شفتوا راعي قهوة يصب للقهوة ويتقهوى مع الناس ولا حتى ينتهون حتى ينتهون هذا من الادب ومن الفعل ويجوز ان يشرب معهم مثل اذا جاء صبلهم وقعد بينهم وقالوا له اشرب معنا - [00:12:46](#)

هذا من الاكرام اكرام الاطراف ان تطيعهم فيما يشيرون به وهذا من باب الادب من باب الادب قالوا ولان لا يستأثر لنفسه بطيب الشراب. وباعلاه عنهم فهذا ردع لشفاحة النفس وشراستها - [00:13:06](#)

في هذا نعم باب جواز الشرب من جميع الاواني الطاهرة غير الذهب والفضة وجواز الكرع وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير اناء ولا يد وتحريم استعمال اناء الذهب والفضة في الشرب والاكل والطهارة. وسائر وجوه الاستعمال - [00:13:27](#)

هذا باب شريف ظمنه رحمه الله ثلاثة احكام يأتي في الاحاديث بيانها فيجوز ان يشرب ويطعم في كل الاواني بشرط ان تكون طاهرة حتى او ان اليهود والنصارى اذا كانت طاهرة - [00:13:49](#)

فيجوز ان يأكل ان يأكل ويشرب فيها الا انث الذهب والفضة وجواز الكرع يكره وهو ان يشرب مباشرة من غير اناء ومن غير يده والاساتذة والمدرسون يشوفونها في الطلاب. اذا جا يحط اثمه على البزبوز. هذا الكرع - [00:14:08](#)

او من النهر بالماء الجاري ينزل فمه فيه فيشرب هذا اسمه كرع نعم طبعا انس رضي الله عنه قال حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار الى اهله. وبقي قوم - [00:14:29](#)

فاوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخضم من حجارة فصغر المخضب ان يبسط في فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه. فتوضأ القوم كلهم قالوا كم كنتم قال ثمانين وزيادة متفق عليه. هذه رواية البخاري. وفي رواية له ولمسلم ان النبي صلى الله عليه -

[00:14:47](#)

سلم دعا باناء من ماء فاوتي بقدر رح رحر فيه شيء ماء فوضع اصابعه فيه قال فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه فحضرت من توطأ ما بين السبعين الى الثمانين. اللهم صلي وسلم عليه - [00:15:12](#)

حضرت الصلاة في حديث انس فقام من كان بيته قريبا يتوضأ في بيته يحتاج ينزع ثيابه يحتاج الى ان يأخذ راحته واوتي النبي بمخضب وش المخضب؟ مخضب من حصي؟ هذي اوانيههم - [00:15:34](#)

مثل القوطي لا تسعه راحة اليد فيه ماء غمس فيه النبي يده فاكفى هذا الماء ثمانين من الصحابة يتوضأون منه هذي من الايات التي جعلها الله لنبيه بتكفير الطعام والشراب وتكفير الماء - [00:15:51](#)

في الرواية الاخرى انه اوتي برحراح من ماء يعني بشيء يسير ما هو بشتير ووضع النبي فيه اصابع يقول انس فرأيت الماء ينبع من بين اصابعه من حكموا عقولهم استبعدوا هذا وربما كذبوه - [00:16:14](#)

ابلع منه في غزوة تبوك قال ان قادمون غدا تبوك من ادرك منكم ما اهاء فلا يمسن منه شيئا فقدم عليه الصلاة والسلام واذا على بئر تبوك هذي الان اللي موجودة في الجادة جادة تبوك وسط الديرة - [00:16:32](#)

واذا عليها رجلان من الانصار فقال امسستما ماءها قلنا بلى يا رسول الله. فقال لهما ما شاء الله ان يقول اي من التعنيف والزجر وكانت البئر فيها ماء كالوشل شوي - [00:16:52](#)

ووضع النبي يده فيه ولا يغطي الماء يده قال جابر قال معاذ فرأيت الماء ينبع من بين اصابعه فاكفاهم كم؟ وهم ثلاثون الفا عشرين يوم ثم قال يا معاذ لعله ان طالت بك حياة ان ترى ما ها هنا - [00:17:10](#)

قد عاد مروجاً وانهارا اللهم صلي وسلم عليه واصدق الله خبر نبيه قبل ما تحط الطيارة بتبوك من اي الجهات في مسافات طويلة وتحتك خروج مزارع ومياه كثيرة في جوف الارض اخرجها الله للناس بهذا الفضل وهذه النعمة - [00:17:36](#)

نعم. وعن عبدالله بن زيد رضي الله عنه قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر رواه البخاري. عبد الله بن زيد ابن عبد ربه صاحب - [00:17:59](#)

حديث الوضوء رضي الله الانصاري رضي الله عنه اتاهم النبي عليه الصلاة والسلام واخرجوا له ماء باناء من من صفر ثور من صفر الصفر هو النحاس لانه اصفر. توضحاً به النبي عليه الصلاة والسلام - [00:18:16](#)

فيه الوضوء من كل اناء طاهر الا ما يأتي التحذير منه وهو نوعان اناء نجس او اناء بذهب او بفضة اي نعم وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فقال رسول الله - [00:18:37](#)

صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة والا كرعنا. رواه البخاري اللهم صلي وسلم عليه هذا من تواضعه ومن حسن دله وكريم شمائله يتشرب عليه الصلاة والسلام - [00:19:01](#)

قال ان كان عندك ماء في شن وشن القرمة البالية ما هي بالجديدة تطقق اذا يابسة تطققت من ياباسته ومن والا كرعنا شربنا مباشرة من المحل الذي فيه الماء يعني ما عندك اناء نشرب به - [00:19:24](#)

ففيه جواز الشرب من القرب من من اه فم السقاء وفيه جواز الكرع نعم وعن حذيفة رضي الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباج والشرب في انية الذهب - [00:19:48](#)

وقال هي لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة. متفق عليه. اللهم صل وسلم عليه. عن انس الحذيفة نعم وعن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنهما قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:05](#)

عن الحريري والديباج والشرب في انية الذهب والفضة. وقال هي الحرير للرجال والاكل للجميع والشرب للرجال والنساء فئات الذهب وفي انية الذهب والفضة هي لهم في الدنيا للكفار - [00:20:21](#)

ولنا في الآخرة لان الله عجل لهم حسناتهم ان كانت لهم حسنات عجلها لهم في الدنيا والحرير هو ما يسمى الان بالحرير الطبيعي يخرج منه الحرير الصناعي الستان الصناعي لا يدخل فيه بالتحريم - [00:20:46](#)

والتحريم على الرجال في لبسه وفي فرشه انتبهوا النساء يجوز لهن لبس الحرير الطبيعي وفرشه على مفارشهم اما الرجال فلا اما الصناعي فلا اشكال ولم يبح من الحرير الطبيعي الا للحاجة لمن به الحكة كما جاء في حديثي الزبير وعبد الرحمن ابن عوف - [00:21:07](#)

اباح النبي لهما الحرير لحكة فيهما. اذا للحاجة ولم يبح ايضاً الا ما لا يزيد عن كم هذي اربع اصابع يكون في حاشية الثوب اي في طرفه مما يلامس آآ الرقبة والبدن حتى اذا جذب - [00:21:33](#)

ما يمشه لان الحرير فيه النعومة الزائدة رخص فيه النبي اصبع اصبعين وثلاثة ولا يتجاوز اربعة اصابع وانية الذهب والفضة هي انواع الاواني صحن فناجيل كاسات مغارف قدور وينسحب الامر الى كل ما يتعلق بذلك ميداليات مقابض - [00:21:53](#)

فانه في اهل الترف يتوسعون بذلك من باب المفاخرات والمجاكرات الميدالية من ذهب مقابض بيته وحماماته وكراسي حمامات الله يعزكم من ذهب ابواب سيارته من ذهب سواء ذهب خالص او ماء الذهب - [00:22:20](#)

او من فضة فهذا حرام وهذا فيه الوعيد الذي يأكل في انية الذهب والفضة يتخذها اواني وتحف يجرجر في بطنه نار جهنم كما قاله النبي عليه الصلاة والسلام ولا يرخص من ذلك الا - [00:22:43](#)

إذا اه انشطب الاء من اول ما عندهم اواني مثل اللي عندنا اما من حصى ولا من خشب اذا شعر جعلوا في هذا الشعر سلسلة من فضة تربطه يقول صاحب الزاد رحمه الله كل اناء - [00:23:01](#)

ظاهر مباح بياح اتخاذه واستعماله الا انية ذهب وفضة ومضرب بهما الا طبة من فضة يسيرة لحاجة وتكره مباشرتها لغير ذوي الحاجة بمعنى ان الاء المظرب هذا اذا احتجت ان تضربه لئلا تفسده اذا بغيت تشرب اشرب من الجهة الاخرى. ما هو من محال الفضة -

[00:23:19](#)

هذا المرخص فقط ولا يجوز ان يتوسع الناس بهذه الدواعي دواعي الترف ويكسر نفوس الفقراء ولان الذهب والفضة هي مادة ايش؟ النقد اذا اتخذت اواني ضعف وقل النقد في ايدي الناس - [00:23:50](#)

ثم هي من اسباب ومظاهر الكبر والعجب والتيه كما ترونها في ابناي في بعض ابناء النعمة يفاخر فيها غيره. ويجاكر فيها غيره فيعصي ربه ولو طلب منه صدقة شح بها - [00:24:10](#)

يبقى الكلام في الاواني التي باللون الذهبي ملاعب سكاكين شوك صحن مغارف فناجيل باللون الذهبي ليست بماء الذهب ولا بمادة الذهب. لونها ذهبي هل يدخل عليها التحريم؟ الجواب لا لا ينالها التحريم لان هذي حكمها وحكم غيرها - [00:24:29](#)

اذا الناس آآ قدروا في الازمان المتأخرة على انواع الصناعات واللوان والاصباغ. فلا يدخل في هذا حكم الشارب في انية الذهب والفضة انتهى الباب باقي الحديث. نعم. وعن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في انية

الفضة - [00:24:58](#)

حينما يجرجر في بطنه نار جهنم. متفق عليه. وفي رواية لمسلم ان الذي يأكل او يشرب في انية الذهب والفضة وفي رواية له من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم. اعوذ بالله وهذا - [00:25:21](#)

الوعيد يدل على ان هذا الفعل كبيرة لجعل الاواني من ذهب او فضة سواء للاكل بها او تحف. تتعلق بالدوايب يفاخر بها الناس وهذا باب المفاخرات ترى باب اذا ما سديته من اوله اشغلك - [00:25:41](#)

بدا عند النساء والحين لحز بعض الرجال ومن ذلك ما جاء فيه الوعيد. فالوعيد ها هنا انه يجرجر في بطنه نار جهنم وهذا وعيد واكثر الاحاديث جاءت في الشرب كما جاء في الشرب جاء فيما هو اعظم منه وهو الاكل - [00:25:59](#)

كما قال صلى الله عليه وسلم في الاضاحي لا تجزئ العورة البين عورها. طيب العميا من باب اولى ولا تجزئ العرج البين عرجها طيب اه المكسورة مكسورة اليد والرجل من باب - [00:26:19](#)

اولى فاذا ذكر الادنى دخل فيه الاعلى نقف عند هذا ونسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وان يسلك بنا وبكم صراطه المستقيم لنا ولكم ولوالدينا ووالديكم ومشايخنا وولاتنا وذرائنا ولجميع المسلمين والمسلمات - [00:26:33](#)

ان ربي جواد كريم والحمد لله رب العالمين سم شلون وش يحط بهلورق الحلاوة اذا كانت المادة من ذهب حقيقي فهذا حرام سواء للظرف او ما فيها اما اذا كان اللون ذهبي فالامر واسع - [00:26:55](#)

الامر في هذا واسع ينه هؤلاء الى ان لا يجعلوا ذلك لان هذا باب مفاخرات وباب مسابقة علشان حيازينهم يا حليلهم وخطوا ما خطوا اي نعم نعم تفضل الحاد التوحيد ما يقاوم الاحاد والكفر - [00:27:37](#)

والشرك والضلالة الا بالتوحيد وبهذا نهجت رسل الله عليهم الصلاة والسلام فانهم واجهوا الملحدين بانواعهم بتوحيد الله ودلائل ربوبيته ودلائل وحدانيته نعم يظن في يترك اللون الذهبي لا لان الظن ظن السوء ما يجوز - [00:28:14](#)

وثقة الناس غالبا مدحتهم او متقية مذمتهم ما يجوز ابداء الامر واسع لكن حتى لا يعود اهله لا يظنونها باتسر انها من ذهب هذا من باب سد الذريعة يترك ذلك الى غيره - [00:28:54](#)

للذريعة يعني نعم نعم ايه نعم اما ما يسأل اخوكم عن اللاماس والذهب الذهب الابيض كالذهب الاصفر الحكم واحد الحكم فيها واحد اما اللاماس فلا ولا يصلح ان يتخذ من اللاماس اواني - [00:29:14](#)

ويشرب بها فهذا فيه المعنى الذي استنبط وهو كسر النفوس والكبر وان لم يكن في نفسه كبر انما هو انما يكون في هذا الفعل مدعاة

00:29:46 - وذريعة للكبرها خاتم الماس

جات الخواتم الا من الماس النبي صلى الله عليه وسلم لبس خاتما من فضة منقوش عليه بالاسفل محمد وفوقها رسول وفوقها الله  
اتخذها لما الى ان يختم يختم كتبه وذلك في بعد الحديبية - 00:30:06  
التوسعات بهالتختات هذي مدعاة المفاخرات والكبر وغيرها والافضل الا يتختم الا للحاجة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا  
محمد ودي لاخوان جزاهم الله خير اللي يقومون ياخذون الكراسي - 00:30:35